وقد اجتمعا في قوله •
قهرناكم حتى الكماة فانتموا • تهابوننا حتى بنينا الاصاغرا •
واعلم ان ليس المراد من الغاية ان لا يكون قبلها غاية
ولا بعدها غاية بل ما هو اعم من ذلك الثالث ان
تكون ظاهرا لا مضمرا كما هو شرط في مجرورها اذا
كانت جارة فلا يجوز قام الناس حتى انا ذكره ابن هشام
الخضراوي قال في المغني ولم اقف عليه لغيره ويجب
ان يكون اسما غير نكرة فلا يجوز قام القوم حتى رجل
فان خصصته جاز نحو جاءني القوم حتى رجل كبير منهم
وانما اختصت بالاسم لان اصلها ان تكون حرف جر وهي
لا تدخل الا على الاسم لفظا او تقديرا الرابع ان يكون
مفردا لا جملة وزعم ابن السيد في قول امرئ القيس
سريت بهم حتى تكل مطيهم • وحتى الجياد ما يقدن بارسان
فيمن رفع تكل اي جملة تكل مطيهم معطوفة بحتى على سريت
بهم واذا عطف بحتى على مجرور فالاحسن كما قال ابن عصفور
اعادة الجار ليقع الفرق بين العاطفة والجارة وقال ابن
الخباز يلزم اعادة الجار ليقع الفرق بين العاطفة والجارة
وقال ابن الخباز يلزم اعادته فتقول مررت بالقوم حتى
بزيد واطلق ذلك وقيده ابن مالك بان لا يتعين كونها
للعطف نحو عجبت من القوم حتى بنيهم وقوله
جود يمناك فاض في الخلق حتى بائس دان بالاساءة دينا
البائس الذي اصابه بؤس اي شدة ودان بالاساءة اي
جعلها دينا وهو حسن ورده ابو حيان وقال في المثال
هي جارة لا عاطفة كما قال ابن مالك لان ما بعد حتى في
المثال ليس بعضا مما قبلها ولا كبعض منه والجارة لا يشترط

في

في تاليها ذلك وقال في البيت هي محتملة انتهى اي للجارة والعاطفة
فلا يكون فيه متعينة للعاطفة كما قال ابن مالك اما احتمالها
للعاطفة فظاهر واما احتمالها للجارة فلان عدم اشتراط
ان ما بعدها بعض او كبعض مما قبلها لا ينافي ان يكون
كذلك ورد ابن هشام قول ابي حيان لا يشترط في تالي
الجارة ان يكون بعضا او كبعض بان شرط الجارة التالية
ما يفهم الجمع ان يكون مجرورها بعضا او كبعض وتقريره
ان الجارة على قسمين تالية لما يفهم الجمع وهذه تشترط
في تاليها ان يكون بعضا او كبعض وتالية لغير ما يفهم
الجمع وهذه لا يشترط في تاليها ذلك ولا يلزم من امتناع
اعجبتني الجارية حتى ابنها امتناع عجبت القوم من القوم
حتى بنيهم لان اسم القوم يشمل ابناءهم اي في الجملة وفي تركيب
من التراكيب واسم الجارية لا يشمل ابنها ويدل على ذلك
صحة استثناء البنين من القوم وعدم صحة استثناء
الابن من الجارية وقال ويظهر لي ان الذي لحظه ابن مالك
ان الموضع الذي يصح ان تحل فيه الى محل حتى العاطفة
تتعين فيه محتملة للجارة فيحتاج حينئذ الى اعادة الجار عند
قصد العطف نحو اعتكفت في الشهر حتى في آخره بخلاف
المثال والبيت السابقين انتهى يعني انه لا يصلح فيهما
حلول الى محل حتى فلا يقال عجبت من القوم الى بنيهم
وجود يمناك فاض في الخلق الى بائس فلا احتمال فلا
حاجة الى اعادة الجار واعترضه الدماميني بان هذه [illegible]
دعوى عارية عن الدليل واي مانع يمنع من ان التعجب
من القوم انتهى الى بنيهم وان فيض الجود في الخلق انتهى
الى البائس فيكون المحل صالحا لالى ورده الشمني بقوله

Copyright © King Saud University